

## الوعي الإسلامي المعاصر لحقوق الإنسان

قراءة في كتاب: حقوق الإنسان بين الإعلانين  
الإسلامي والعالمي

محمد حسن زرائق

تأليف: الشيخ محمد علي التسخيري

الناشر: دار الثقلين - بيروت

الطبعة: الأولى - ١٩٩٥

يفتتح الشيخ محمد علي التسخيري كتابه الذي هو في الأصل دراسة مقدمة إلى منظمة المؤتمر الإسلامي، بالتأكيد على العلاقة بين المسألة الفلسفية والمسألة الاجتماعية، فعندما نريد الحديث عن حقوق الإنسان، لا بد، بالدرجة الأولى، من تحديد الموقف الفلسفى من مفاهيم: الحق، الإنسان، المساواة... وهذا ما يحاول توضيحه قبل الدخول في بحثه، فيرى أن الحقوق: «لابد وأن تتوفر على عنصرين:

### بين الإعلانين:

ثم يذكر نص الإعلانين العالمي والإسلامي ليقارن بينهما، ويستنتج أن الإعلان العالمي يخلو من بعض الحقوق التي وردت في الإعلان الإسلامي.

ونشير هنا إلى أهمها:

١- حق الطفل والكرامة

٢- حق حرمة الجنازة الإنسانية

٣- حق الإنسانية في عدم إتلاف الزرع

٤- حق الجنين

٥- حق الآبوبين على الأبناء

الأول: نشوؤها من حالة واقعية...

الثاني: توافق واعتبار شرعى أو عرفى لها،  
كي ننظم الحياة الاجتماعية»<sup>(١)</sup>.

ثم ينتقل إلى الإنسان، فيرى أن الإنسان الذي يمكن أن يثبت له حق، هو: «ذلك الموجود الذي يمتلك بطبعته عناصر فطرية تولد معه وتنبئ معه وهي تتطلب -في الواقع- مسيرة ممكينة إذا خرج عنها خرج عن الصفة الإنسانية...»<sup>(٢)</sup>. وعلى ضوء هذه النظرة للإنسان يرى التسخيري أن الفكر المادى لا يمكنه أن يثبت للإنسان الحقوق التي لا صلة

- (١) حقوق الإنسان بين الإعلانين الإسلامي وال العالمي، ص ١٤.
- (٢) المصدر نفسه، ص ١٦.
- (٣) المصدر نفسه، ص ٨١.
- (٤) المصدر نفسه، ص ٨١.

### الهوامش

الخلق كلهم عباد الله، ولا نجد لذلك أثراً في الإعلان العالمي.

#### بين النظرية والتطبيق:

في الفصل الأخير من كتابه يعرض التسخيري للمفارقة بين النظرية والتطبيق في الإعلانين، فيبدي قناعة بأن هذه المشكلة موجودة في كليهما؛ حيث تحول الإعلان العالمي إلى مجموعة من الشعارات الأخلاقية التي لا تملك سندًا قانونيًّا ملزماً على مستوى التطبيق: «تقول السيدة روزفلت رئيسة لجنة حقوق الإنسان: إن الإعلان ليس ميثاقاً أو اتفاقية دولية. ولا يترك أي إلزام قانوني وإنما هو بيان لمجموعة من الحقوق المرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالإنسان والتي يعتبر تحقّقها مطلوباً على الصعيد العالمي».<sup>(٣)</sup>

وفي الإعلان الإسلامي نصت المادة الثامنة والعشرين منه على: «تعمل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة لتطبيق أحكام هذا الإعلان». «إلا أن مؤتمر وزراء الخارجية التاسع عشر المنعقد في القاهرة الذي وافق نهائياً على الإعلان صوَّت بالأكثرية على حذف هذه المادة».<sup>(٤)</sup> وهكذا أصبح الإعلان الإسلامي بما أصيَّ به نظيره العالمي.

وينقل الكاتب تشكيكاً في التوايا الكامنة

خلف الإعلان العالمي؛ حيث تم الإعلان عنه بعد حرب خرجت منها أمريكا متصرّة، وفي ظل الخوف من المد الشيعي الذي كان يداعب آمال الفقراء والمحروميين في الأرض، فأراد المتصررون أن يحققوا نوعاً من التوازن ولو الخادع في العلاقات الدوليَّة، فتساوت كما يقول الكاتب: الولايات المتحدة مع بورما مثلاً، ولكن في الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ حيث لا سلطة ملزمة ولا صلاحيات. وأما حيث القوة والصلاحيات القانونية، فقد احتفظت الخمسة الكبار بحقوق وامتيازات لا تتوفّر لغيرهم. إلا أنه مع ذلك يعترف بأهمية هذا الإعلان ولو على المستوى الإعلامي والمعنوي.

وبعد الإشارة إلى الأسس والمبررات الفكرية للإعلان الإسلامي ينتقل في فصل مستقل إلى بيان موارد اللقاء بين الإعلانين وموارد الانفراق.

#### موارد الالتفقاء:

يشير الكاتب إلى عدد من موارد الالتفاق بين الإعلانين منها: حق الحياة، الحرية، والأمن، ونفي التعذيب، ونفي العقوبة غير العادلة.

#### موارد الانفراق:

ينص الإعلان الإسلامي على نوعين من الكرامة: كرامة مكتسبة بالسير التكاملي للإنسان، وأخرى طبيعية فطرية، بينما الإعلان العالمي خالٍ من هذا المستوى من التفصيل. وكذلك ينص الإعلان الإسلامي على الرابط بين الإنسان وخلقه، على أساس أن